المجلة الدولية (IJS)

International Journal of Research and Studies

المجلة الدولية للبحوث و الدراسات

مجلة علمية دورية محكمة

تصدرها أكاديمية
رواد التميز للتدريب
والاستشارات والتنمية البشرية

المجلد: (الأول).

العدد: الثاني(أبريل 2019).

دليل إرشادي لمواجهة مشكلة التحرش الجنسي ضد الأطفال

علي مستوي الوقاية والعلاج

A guide to combat the problem of sexual harassment against children on the level of prevention and treatment

الدكتور/ مدحت محمد أبو النصر.

رئيس قسم المجالات كلية الخدمة الاجتماعية بجامعة حلوان (سابقاً).

يقصد بالتحرش الجنسي ضد الأطفال استخدام الطفل لإشباع الرغبات الجنسية لشخص آخر، ويبدأ بالإشارات الجنسية إلى ممارسة الجنس بشكل كامل مع الطفل ، وفي المنتصف يوجد درجات أخري من التحرش الجنسي (مثل: اللمس والتقبيل محاولة الاغتصاب).

والتحرش الجنسي ضد الأطفال مشكلة للأسف ذادت معدلاتها وتنوعت أشكالها. أيضا هذه المشكلة لها أسباب متنوعة ومتعددة ومتداخلة ومتفاعلة ، ترجع إلي أطراف عديدة، منها: الجاني والطفل والأسرة والمجتمع، كذلك هذه المشكلة لها آثار ونتائج متنوعة وعديدة ذات طابع سلبي وخطير على الطفل والأسرة والمجتمع. والبحث الحالي يقدم تعريفات علمية للمفاهيم الرئيسية التالية: العنف والعنف ضد الأطفال والتحرش الجنسي، ثم تم رصد أشكال وصور التحرش الجنسي ضد الأطفال وأسباب هذه المشكلة والنتائج المترتبة عليها، مع توضيح خصال الفاعل للعنف ضد الاطفال وخصال الاطفال ضحايا العنف.

وتضمن البحث رصد لأماكن حدوث هذه المشكلة، ثم تم تقديم بعض جهود مكافحة هذه المشكلة في بعض الدول العربية (وهي مصر والكويت والإمارات)، وكمساهمة للبحث في مواجهة هذه المشكلة تم توفير دليلين إرشاديين لمساعدة الأسر في حماية أبنائهم من التحرش الجنسي وفي كيفية التصرف السليم والمناسب عند حدوث تحرش جنسي لطفلهم، وفي نهاية البحث تم تقديم عدد من التوصيات والمقترحات للمساهمة في مكافحة هذه المشكلة.

كلمات مفتاحية: العنف – التحرش الجنسي – أسباب التحرش الجنسي – نتائج التحرش الجنسي – خصال الفاعل للعنف ضد الاطفال – خصال الاطفال ضحايا العنف – جهود مكافحة مشكلة التحرش الجنسي ضد الأطفال.

English Summary

A guide to combat the problem of sexual harassment against children on the level of prevention and treatment

Prof. Dr. Medhat Mohamed Abo El-Nasr

Head of the Fields Department , Faculty of Social Work, Helwan University

Chairman of the Committee for the Promotion of Professors in the Social Work Sector - the Supreme Council of Universities in Egypt.

Sexual harassment against children refers to the child's use to satisfy another person's sexual desires. It begins with sexual references to fully having sex with the child, and in the middle there are other degrees of sexual harassment (such as: touching, kissing, attempted rape).

Unfortunately, sexual harassment against children is a problem that has increased in rates and diversity of its forms, Also, this problem has a variety of causes, multiple, overlapping, and interacting, due to many parties, including: the offender, the child, the family, and society.

Also, this problem has numerous and negative effects and consequences of a negative and dangerous nature on the child, the family and society.

The current research provides scientific definitions of the following main concepts: violence, violence against children, and sexual harassment. Then, the forms of sexual harassment against children, the causes and consequences of this problem, were illustrated, with an indication of the perpetrator's characteristics of violence against children and the characteristics of child victims of violence. The research included monitoring of where this problem occurred. Then some efforts were made to combat this problem in some Arab countries (Egypt, Kuwait and the UAE).

As a contribution to research in the face of this problem, two guides have been provided to help families protect their children from

sexual harassment and how to behave properly and appropriately when a sexual harassment of their child occurs, At the end of the research, a number of recommendations and proposals were presented to contribute to combating this problem.

Key words: violence - sexual harassment - causes of sexual harassment - results of sexual harassment - the perpetrator's characteristics of violence against children - the characteristics of child victims of violence - efforts to combat the problem of sexual harassment against children.

محتويات البحث:

- ملخص البحث باللغة العربية وكلمات مفتاحية.
- ملخص البحث باللغة الانجليزية وكلمات مفتاحية.
- مقدمة.
- مفاهيم رئيسية (العنف و العنف ضد الأطفال).
- تعريف التحرش الجنسي ضد الأطفال.
- أسباب الاهتمام بمشكلة التحرش الجنسي ضد الأطفال.
- أشكال وصور التحرش الجنسي ضد الأطفال.
- إحصائيات عن العنف ضد الأطفال.
- خصال الفاعل للعنف ضد الاطفال.
- خصال الاطفال ضحايا العنف.
- أماكن حدوث التحرش الجنسي ضد الأطفال.
- الأسباب أو العوامل المؤدية لجريمة التحرش الجنسي ضد الأطفال.
- كيف تعرف أن طفلك قد تعرض للتحرش الجنسي؟
- النتائج المترتبة على جريمة التحرش الجنسي ضد الأطفال.
- بعض الجهود المبذولة في مجال مكافحة مشكلة التحرش الجنسي ضد الأطفال.
- دليل إرشادي للأسرة لوقاية أبنائهم من التحرش الجنسي.

- دليل إرشادي للأسرة للتعامل مع أحد أبنائهم تعرض للتحرش الجنسي.
- توصيات ومقترحات في مجال مكافحة التحرش الجنسي ضد الأطفال.
- مراجع البحث.

مقدمة:

التحرش بالأطفال – وأحيانا يطلق عليه سوء معاملة الأطفال Child Abuse - قد يكون: تحرش بدني أو الجسمي Bodily أو تحرش عاطفي Emotional أو تحرش جنسي Sexual، ويقصد بالتحرش الجنسي Sexual Harassment ضد الأطفال استخدام الطفل لإشباع الرغبات الجنسية لشخص آخر، ويبدأ بالإشارات الجنسية إلى ممارسة الجنس بشكل كامل مع الطفل، وفي المنتصف يوجد درجات أخري من التحرش الجنسي (مثل: اللمس والتقبيل محاولة الاغتصاب).

وموضوع التحرش الجنسي هو موضوع قديم وحديث في نفس الوقت، فممارسة الشذوذ مع الأطفال مسألة قديمة تعود بجذورها في الحضارة الغربية إلى حضارة اليونان القديمة وحضارة الرومان، ومع أنها استمرت منذ ذلك الوقت، إلا أنها اليوم أصبحت أكثر تفاقماً من أي وقت مضى، لا سيما في أوروبا بعامة وبلجيكا وفرنسا وبريطانيا بخاصة، أيضاً موضوع التحرش الجنسي موضوع حديث، حيث إزدات معدلاته، وظهرت صور وأشكال جديدة له، وتعددت وتنوعت أنماط الفاعلين له.

والتحرش الجنسي مشكلة لها أسباب متنوعة ومتعددة ومتداخلة ومتفاعلة ، ترجع إلي أطراف عديدة، منها: الجاني والطفل والأسرة والمجتمع، أيضا هذه المشكلة لها آثار ونتائج متنوعة وعديدة ذات طابع سلبي وخطير على الطفل والأسرة والمجتمع، فعلي سبيل المثال فيما يتعلق بالآثار السلبية المترتبة علي الطفل المجني عليه نجد آثاراً عديدة منها: إفساد أخلاق الطفل، التعثر في الدراسة، فقد الثقة في النفس، الإحساس بالذنب، الخوف الشديد، القلق الشديد، الاكتئاب، والاحباط، وتهتك الأعضاء الجنسية لدى الطفلة، حرمان الطفلة من الحمل والولادة في المستقبل، مشكلات الحمل المبكر والخطير لدى الطفلة.

في البداية سوف يقوم البحث بتعريف المفاهيم الرئيسية: العنف والعنف ضد الأطفال والتحرش الجنسي، ثم سيتم رصد أشكال وصور التحرش الجنسي ضد الأطفال وأسباب هذه المشكلة والنتائج المترتبة عليها، مع توضيح خصال الفاعل للعنف ضد الاطفال وخصال الاطفال ضحايا العنف، أيضاً سيتم إلقاء الضوء علي أماكن حدوث هذه المشكلة، ثم تم تقديم بعض جهود مكافحة هذه المشكلة في بعض الدول العربية، وكمساهمة للبحث في مواجهة هذه المشكلة تم توفير دليلين إرشاديين لمساعدة الأسر في حماية أبنائهم من التحرش الجنسي وفي كيفية التصرف السليم والمناسب عند حدوث تحرش جنسي لطفلهم، وفي نهاية البحث تم تقديم عدد من التوصيات والمقترحات للمساهمة في مكافحة هذه المشكلة.

مفاهيم رئيسية:

- **العنف:**

تعد ظاهرة العنف لدي البشر Human Violence Phenomena من الظواهر السلبية والخطيرة والمنتشرة في جميع المجتمعات الانسانية بلا استثناء سواء كانت متقدمة أو نامية أو متخلفة، ولقد بدأت هذه الظاهرة الخطيرة منذ القدم، وهي عبارة عن انحراف اجتماعي Social Deviance وسلوك لا اجتماعي Anti-Social Behavior مضاد للمجتمع وللدين وللثقافة وغالباً مخالف للقانون.

ولقد نتج عن هذه الظاهرة مشكلات اجتماعية واقتصادية وسياسية وثقافية وسياحية وأمنية عديدة، نذكر منها علي سبيل المثال: جناح الأحداث، وأطفال الشوارع، وانحراف الشباب، وأسر مفككة، وطلاق وخلع، وأصدقاء السوء، والفقر، وعدم توفر الخدمات الأساسية أو ضعفه، وسوء المسكن، والمناطق العشوائية، وضعف الأمن، وضعف نظام العدالة.

إن ظاهرة العنف بحاجة إلى تضافر كل الجهود المخلصة في أي مجتمع من مؤسسات حكومية وجمعيات أهلية وشركات القطاع الخاص للتغلب علي هذه الظاهرة، كما تحتاج إلى مزيد من الدراسة والبحث لوضعها ضمن إطارها الصحيح بعيداً عن المبالغات والإثارة من جهة، أو التقليل من شأنها من جهة أخرى، ولعل التصدي لظاهرة العنف من أولى المهام التي تتصدى اهتمامات المجتمعات المعاصرة الذي واجه تلك الظاهرة من خلال مفهومين: الوقاية والعلاج،

ومن ضمن جهود المواجهة لهذه الظاهرة ، جهود الدفاع الاجتماعي Social defense.

ومنذ بداية تاريخ الإنسان على الأرض شهدت البشرية أحداثاً كثيرة تميزت بالعنف، بدأت بقتل قابيل لأخيه هابيل، واستمرت حتى الآن بشكل أكثر تنوعاً وقسوة، ومن أنواع العنف التي زادت معدلاتها في جميع المجتمعات بدون استثناء العنف ضد الطفل والعنف ضد المرأة والعنف الأسري بأشكالهم المختلفة، كذلك يجب التنويه بأن ظاهرة العنف ليست مقتصرة على فئة معينة أو طبقة معينة أو مجتمع ما، بل تكاد المجتمعات جميعاً سواء المتقدمة أو النامية أو المتخلفة باختلاف فئاتها وطبقاتها تمارس سلوك العنف ضد الأطفال وضد المرأة.

لقد أصبحت ظاهرة العنف في المجتمع إحدى المشكلات التي أخذت في الانتشار في الكثير من المجتمعات المعاصرة سواء كانت متقدمة أو نامية أو متخلفة، ويتفاوت حجم هذه المشكلة من مجتمع لآخر تبعاً لثقافة وخصائص كل مجتمع من المجتمعات والإطار القانوني القائم بها.

وهذه الظاهرة لها أسبابها المتعددة التي تؤدي إليها، ويترتب عنها آثاراً عديدة تؤثر بالسلب على المجتمع ومكوناته، فعلى سبيل المثال فإن هذه الظاهرة تمثل تهديداً لكيان المجتمع والأسرة وأعضاؤها، وخاصة الطفل والمرأة، ومن المهم جداً دراسة هذه الظاهرة واقتراح الحلول المناسبة لها ووضع خطط المواجهة وتنفيذها بما يساهم في الوقاية من الظاهرة أو التقليل والتخفيف من حدتها، أو علاجها بالشكل العلمي والمهني السليم في حال حدوثها.

تعريف العنف:

1- التعريف اللغوي: يعتبر مصطلح العنف Violence مشتق من الكلمة اللاتينية Vise بمعنى القوة Altus بمعنى يحمل، أي أن المصطلح يشير إلى حمل القوة تجاه شيء ما أو شخص ما أو آخرين، ويعرف قاموس مختار الصحاح (1995) والمعجم الوجيز (2000) مصطلح العنف بأنه الخرق بالأمر وقلة الرفق به، ويأتي لفظ العنف من الفعل عنف بمعنى أخذه بشدة وقسوة.

وبنفس المعنى يعرف قاموسي Oxford و المورد مصطلح العنف بأنه أذى وشدة وقسوة واعتداء وانتهاك واغتصابن يشير قاموس راندوم هاوسRandom House Dictionary (2020) إلى أن مفهوم العنف يتضمن ثلاثة مفاهيم فرعية هي فكرة الشدة والإيذاء و القوة المادية، ويورد قاموس ويبستر Webster (2020) سبعة دلالات للعنف تبدأ من الإيذاء الخفيف وتزداد شدة وتشير الموسوعة العلمية (Universals) إلى أن مفهوم العنف يعني كل فعل يمارس من طرف فرد أو جماعة ضد فرد أو أفراد آخرين عن طريق التعنيف قولاً أو فعلاً وهو فعل عنيف يجسد القوة المادية أو المعنوية.

2- التعريف القانوني: عرفت معظم القوانين العنف بأنه كل فعل ظاهر أو مستتر، مباشر أو غير مباشر، مادي أو معنوي، موجه لإلحاق الأذى بالذات أو بآخر أو جماعة أو ملكية أي واحد منهم.

3- التعريف الاجتماعي: يرى علماء علم الاجتماع ومهنة الخدمة الاجتماعية بأن العنف هو مدى واسع من السلوك الذي يعبر عن حالة انفعالية تنتهي بإيقاع الأذى أو الضرر بالآخر سواء كان فرداً أو شيئاً ممثلاً في الإيذاء البدني أو الهجوم اللفظي أو تحطيم الممتلكات وقد يصل إلى حد التهديد بالقتل أو القتل.

4- التعريف النفسي: يرى علماء علم النفس بأن العنف هو سلوك غريزي مصحوب بالكراهية وحب التدمير، هدفه تصريف الطاقة العدائية المكبوتة تجاه الآخرين، كذلك قد يكون العنف نتيجة للإحباط الشديد، ولعدم قدرة الشخص على التسامي أو الإعلاء أو ضبط النفس.

وفي دراسة الأمين العام للأمم المتحدة بشأن العنف ضد الأطفال (2006) تم تعريف العنف بأنه استخدام شخص ما قوته أو سلطته في إيذاء شخص آخر عن قصد وليس المصادفة، ويتضمن العنف التهديد بممارسة العنف والأفعال التي يمكن أن تسبب الأذي بالفعل، ويمكن أن يصيب هذا الأذي جسم الشخص، وكذلك وضعه النفسي وصحته العامة وسلامته، كما يتضمن العنف الأذي المتعمد الذي يمارسه الناس ضد أنفسهم بما في ذلك الانتحار.

خصائص العنف: للعنف خصائص عديدة، نذكر منها:

1- سلوك سلبي وعدواني وغير اجتماعي.

2- لا يوجد مجتمع بدون عنف.

3- العنف مشكلة قديمة قدم الازل (قابيل قتل أخاه هابيل).

4- العنف مشكلة كانت في الماضي وهي موجودة الان في الحاضر وسوف تظهر في المستقبل.

5- العنف مشكلة موجودة في الدول المتخلفة والنامية وأيضا في الدول المتقدمة، وإن كان ذلك بدرجة أقل.

6- الاوضاع الاقتصادية المتراجعة تساعد علي زيادة حالات ممارسة العنف.

7- العنف يدخل في دائرة متكاملة، فالأقوى يمارس العنف ضد الاقل، فالرجل يمارس العنف علي المرأة ، والكبير علي الصغير، والام علي ابنائها، والخادمة علي الاطفال.

8- العنف يمارس في كل مكان، في البيت وفي الشارع وفي المدرسة وفي العمل.

9- العنف لا يعرف الطبقات الاجتماعية، ففي كل الطبقات نجد اشخاص يمارسون العنف، وان كان نوع العنف وشكله مختلف من طبقة لأخري.

10- العنف لا يعرف الأديان، فالشخص سواء كان يهودي أو مسيحي أو مسلم يمكن أن يمارس العنف.

11- تلعب الاعراف والتقاليد دورا في إذكاء مناخ العنف.

12- العنف ليس مبرراً أبداً.

13- تقع علي الحكومات مسئولية وقاية المجتمع وأعضائه من العنف ، وتقديم المساعدة المطلوبة في حال حدوثه.

أنواع وصور العنف: هناك أنواع وصور عديدة من العنف، يمكن تحديد بعضها كالتالي:

التصنيف الاول: من حيث مدة وزمن العنف:

1. عنف مؤقت.
2. عنف متقطع.
3. عنف مستمر.

التصنيف الثاني: من حيث درجة العنف:

1. عنف بدرجة بسيطة.
2. عنف بدرجة متوسطة.
3. عنف بدرجة كبيرة.

التصنيف الثالث: من حيث مكان العنف:

1- عنف أسري.

2- عنف مدرسي.

3- عنف في الشارع.

4- عنف في بيئة العمل.

مستويات العنف: العنف كسلوك سلبي وعدواني وغير اجتماعي، يمكن تحديد ثلاثة مستويات له كالتالي:

المستوي الأول: يتمثل في الاستجابات التي تعبر عن توجيه الأذي للآخرين عن طريق السب والتعصب لفكر خاطئ والعصيان والاستهزاء بمشاعر الآخرين.

المستوي الثاني: يتمثل في الاستجابات التي تتضمن إمكانية الاعتداء علي الآخرين بالضرب والتشاجر والاشتباك بالأيدي والاعتداء علي ممتلكات الأخرين والتلذذ بإيذاء الآخرين وإثارة الرعب لديهم.

المستوي الثالث: يتمثل في الاستجابات التي تتضمن إمكانية الخروج علي المعايير الاجتماعية وقوانين المجتمع كجرائم القتل والاغتصاب وحمل السلاح للتهديد والمشاركة في أحداث الشغب بشكل غير قانوني وبهدف التخريب والنهب وسرقة ممتلكات الآخرين.

- **العنف ضد الأطفال:**

المقصود بالعنف ضد الأطفال حسب دراسة الأمين العام للأمم المتحدة بشأن العنف ضد الأطفال (2006) أنه الاستخدام المتعمد للقوة أو الطاقة البدنية، المهدد بها أو الفعلية، ضد أي طفل من قبل أي فرد أو جماعة تؤدي إلى أو من المرجح للغاية أن تؤدي إلى ضرر فعلي أو محتمل لصحة الطفل أو بقاؤه على قيد الحياة أو نموه أو كرامته، أيضاً تعرف منظمة الصحة

العالمية (WHO) العنف الموجه للأطفال بأنه يشمل كل أشكال سوء المعاملة الجسدية أو العاطفية أو الجنسية أو الإهمال، كما يشمل الاستغلال، والتقصير في أداء الواجب تجاه الطفل سواء أكان ذلك بصورة فعلية أو محتملة، وكل ما يعرض حياته للخطر، وكل ما يؤثر سلباً على نموه وشعوره بالأمان والطمأنينة، وكل ما ينال من كرامته وثقته بنفسه وبالمجتمع الذي يعيش فيه.

وفي ضوء ما سبق يمكن تعريف العنف ضد الأطفال علي أنه: كل سلوك مباشر أو غير مباشر ، لفظي أو غير لفظي ، ظاهر أو مستتر ، مادي أو معنوي ، سلبي أو غير سلبي، يترتب عليه إلحاق أذي أو ضرر أو سوء معاملة للأطفال Child Abuse سواء كان هذا الأذي جسدي أو جنسي أو عاطفي أو إهمال ، مما يترتب عليه آثار جسمية ونفسية واجتماعية وتعليمية خطيرة، وهذه السلوكيات تتعارض مع القيم الدينية والقوانين والمواثيق القومية والإقليمية والدولية.

أنواع العنف ضد الأطفال:

في البداية يمكن تعريف مصطلح الإساءة Abuse لغوياً بأنه من أساء، وساء الأمر أي لحق به ما يشينه ويقبحه، وساء إلي فلان أي فعل به ما يكره وهي كلمه تقال في الذم فيقال ساء ما يفعل أو أساء فلان أتي بما يسوء (المعجم الوجيز: 2000)، كذلك يعرف قاموس المورد (منير البعلبكي: 2020) الإساءة بأنها تتحقق عندما يسئ الشخص استعمال حق أو سلطة، أو يظلم ويسئ معاملة فلان، وأيضاً إساءه المعاملة بالسباب والإيذاء الجسدي، ومن أنواع العنف ضد الأطفال أو الإساءة للأطفال، نذكر:

1- **الاعتداء أو الأذى الجسدي Bodily Abuse**: الاعتداء أو الضرر أو الأذي الجسدي أو الإساءة الجسدية هي أي اعتداء يلحق الأذي بجسم الطفل سواء باستخدام اليد أو بأية وسيلة أخري، ويحدث علي أثر ذلك رضوض أو كسور أو خدوش أو حرق أو جرح، وقد يصل الأمر في الاعتداء الجسدي إلي الخنق أو القتل.

2- الاعتداء أو الأذى الجنسي Sexual Abuse:

الاعتداء أو الضرر أو الإساءة أو الأذي الجنسي هو شكل من أشكال الاعتداء الجسدي، ويقصد به استخدام الطفل لإشباع الرغبات الجنسية لشخص آخر، ويبدأ الاعتداء الجنسي من التحرش الجنسي البسيط إلي ممارسة الجنس بشكل كامل مع الطفل، وهذا سيؤدي بلا شك إلي عدة آثار سلبية وخطيرة علي الطفل، منها علي سبيل المثال: إفساد أخلاق الطفل، تهتك الأعضاء الجنسية لدي الطفلة، حرمان الطفلة من الحمل والولادة في المستقبل، مشكلات الحمل المبكر والخطير لدي الطفلة، وفي البحث الحالي سيتم إلقاء الضوء علي موضوع التحرش الجنسي للأطفال بشيء من التفصيل.

3- الاعتداء أو الأذى العاطفي Emotional Abuse:

الاعتداء أو الإساءة أو الأذى العاطفي هو إلحاق الضرر النفسي والاجتماعي بالطفل، وذلك من خلال ممارسة سلوك ضد الطفل يشكل تهديدا لصحته النفسية بما يؤدي إلي قصور في نمو الشخصية لديه ، واضطرابات في علاقاته الاجتماعية مع الآخرين، ومن أشكال الاعتداء العاطفي : حرمان الطفل من الحب والحنان والرعاية والحماية والشعور بعدم الامن والامان وحرمان الطفل من حقه في اللعب والتعليم، كذلك من أشكال الاعتداء العاطفي القسوة في المعاملة أو التدليل الزائد والحماية المسرفة.

4- الإهمال Neglect:

الإهمال نمط سلوكي يتصف بإخفاق أو فشل أو ضعف الأسرة والمدرسة في إشباع كل من الاحتياجات البيولوجية (مثل: الحاجة إلي المأكل والملبس والمشرب والمأوي) والاحتياجات النفسية (مثل: الحاجة إلي الامن والامان والرعاية)، ومن أشكال هذا الإهمال: إهمال تقديم الرعاية الصحية للطفل والاخفاق في تقديم الرعاية الصحية للطفل والاخفاق في تقديم الغذاء المناسب والملبس المناسب والمأوي الملائم، كذلك من أشكال الاهمال في هذا المجال عدم الاهتمام بالاحتياجات التعليمية والتربوية للطفل مما يحرم الطفل من حقه في الإشراف والتعليم وحقه في تنشئة اجتماعية سليمة.

تعريف التحرش الجنسي ضد الأطفال: التحرش Harassment في اللغة العربية مصطلح يشير إلى التعرض لآخرين بصورة خشنة بقصد الإيذاء، كذلك التحرش لغويا يشير إلى التعرض للإنسان بوسيلة ما من أجل إثارته ودفعه نحو فعل معين، ولقد أصبح الاعتداء على الأطفال والتحرش بهم من المشكلات التي ظهرت وتزايدت في الآونة الأخيرة، هذا ويمكن تحديد ثلاثة أنواع للتحرش بالأطفال هي:

1- **التحرش البدني أو الجسمي Bodily.**

2- **التحرش العاطفي Emotional.**

3- **التحرش الجنسي Sexual.**

والآتي بعض تعريفات المتاحة عن مصطلح التحرش الجنسي Sexual Harassment والتي تم استقصاؤها من البحوث والدراسات والكتب التي تدور حول الموضوع:

1- **التحرش الجنسي:** هو الإغواء والإثارة والاحتكاك والمراودة عن النفس.

2- **التحرش الجنسي:** هو إيذاء الإنسان على المستوى النفسي والجسدي من خلال العلاقات الجنسية أو الكلمات الجنسية ويكون بعدم إرادة الإنسان.

3- **التحرش الجنسي:** هو سلوك له طابع جنسي يقوم به المتحرش تجاه المتحرش بها التي لا ترغب فيه ولا ترحب به.

4- **التحرش الجنسي:** هو سلوك جنسي متعمد أو متكرر يجعل المتعرض له يشعر بأنه موضع اهتمام جنسي بلا مبرر، يبدأ من اللمس وينتهي بالاغتصاب وما شابه ذلك.

5- **التحرش الجنسي:** هو شكل من أشكال العنف ضد الأطفال أو النساء، وهو يعبر عن اعتداء من خلال سلوكيات وتصرفات واضحة مباشرة أو ضمنية إيحائية تحمل مضموناً جنسياً، وتصدر عن شخص يستغل نفوذه لتلبية رغبة جنسية من شخص يرفض الاستجابة لهذه الرغبة.

6- **التحرش الجنسي:** هو مجموعة من الممارسات والسلوكيات التي يقوم بها الذكر، والتي تمثل لوناً من العنف الموجه ضد الأنثى من خلال استخدام أساليب لفظية أو غير لفظية أو جسدية، وقد يكون الهدف تحقيق لذة ومتعة جنسية أو بدافع إثبات الذات أو الإذلال

والسخرية للأنثى.

7- **التحرش الجنسي:** هو سلوك متعمد من قبل المتحرش وغير مرغوب به من قبل المتحرش بها، حيث يسبب إيذاء جنسيا ونفسياً وأخلاقياً للضحية، ومن الممكن أن تتعرض له الأنثى أو الذكر في أي مكان.

8- **التحرش الجنسي:** هو كل سلوك غير لائق له طبيعة جنسية يضايق الطفل أو المرأة أو يعطيهم إحساساً بعدم الأمان.

9- **التحرش الجنسي:** يشمل مشاركة الأطفال غير الناضجين وكذلك المراهقين في أنشطة جنسية لا يفهمون تفاصيلها أو طبيعتها ولا يمكنهم في تلك الحال إعطاء موافقة مفهومة مبنية على معلومات مفهومة.

أسباب زيادة الاهتمام بمشكلة التحرش الجنسي ضد الأطفال: هناك أسباب عديدة وراء الاهتمام المتزايد بمشكلة التحرش الجنسي ضد الأطفال، نذكر منها:

1- اهتمام الكثير من المنظمات الاجتماعية وخاصة الجمعيات الاهلية بدراسة مشكلة التحرش الجنسي ضد الأطفال بشكل علمي وميداني بهدف توعية المجتمع بهذه المشكلة الخطيرة.

2- زيادة الحديث عن هذه المشكلة في بعض الدول العربية ، وخاصة في مصر والامارات والكويت والسعودية في الآونة الأخيرة.

3- ندرة البحوث والدراسات العلمية التي أجريت على هذه المشكلة على مستوى الوطن العربي، حيث لا تتعدى البحوث والدراسات التي أجريت على هذا الموضوع عدد أصابع اليد في كل الدول العربية.

4- حداثة البحوث والدراسات التي أجريت على هذه المشكلة على مستوى الوطن العربي، حيث أن أول دراسة جريئة حول التحرش الجنسي ضد الأطفال تم نشرها في العام 2003 بواسطة معهد الدراسات العليا للطفولة بجامعة عين شمس (فاتن عبد الرحمن الطنباري: 2003) وفي العام 2004 بواسطة المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية بجمهورية مصر العربية ، وأول دراسة عن نفس الموضوع في الإمارات تم نشرها في العام 2014 بواسطة جمعية توعية ورعاية الأحداث بدبي (موزة العبار: 2014).

5- ورود بعض حالات التحرش الجنسي ضد الأطفال في الأسر إلى أقسام الشرطة

والمستشفيات ومراكز الدعم الاجتماعي ووحدات الشرطة المجتمعية والمجلس القومي للأمومة والطفولة.

6- تكرار بعض الأحداث المرتبطة بالتحرش الجنسي ضد الأطفال في كثير من الدول العربية من الحين إلى الآخر، فعلى سبيل المثال وجد أن حالات التحرش الجنسي ضد الأطفال (سواء مواطنين أو وافدين) في عام 2008 وصلت إلى 22 حالة، وفي عام 2009 وصلت إلى 17 حالة وذلك في إمارة دبي فقط (موزة العبار: 2014)، وفي مصر للأسف الأرقام أكثر من ذلك بكثير، ولكنها غير متوفرة.

7- أشارت دراسة الأمين العام لمنظمة الأمم المتحدة بشأن العنف ضد الأطفال (2006) أن العنف ضد الأطفال مازال مستمراً ، وأن 150 مليون فتاة و 73 مليون صبي عانوا من أشكال العنف الجسدي والجنسي خلال العام 2002 على مستوى العالم.

8- ما يترتب على مشكلة التحرش الجنسي ضد الأطفال من آثار ونتائج وعواقب سلبية خطيرة على كل من الطفل والأسرة والمجتمع ككل.

أشكال وصور التحرش الجنسي ضد الأطفال: هناك أشكال وصور عديدة للتحرش الجنسي ضد الأطفال نذكر منها:

1- أشارت سارة جامبل (2002) إلى أن التحرش الجنسي هو سلوك جنسي بدني أو لفظي أو الاثنين معاً بدءاً من اللمس الودود إلى الاغتصاب وما شابه ذلك من صور الانتهاك الجنسي التي تتراوح بين الملاحظات الخارجية أو المهنية إلى المطالبة الجنسية دون رضا الطرف الآخر.

2- ترى شهلا المنوفي (2007): أن الشخص المتحرش يستخدم أساليب متنوعة سمعية وبصرية حتى في بعض الأحيان بأساليب جسدية مباشرة مثل الملامسات والتقارب الجسدي، تفيق إثارة جنسية أو إشباع لذته الجنسية وعادة ما يقوم بعملية اقتحام لحميمة الآخر أو اقتحام جسدي مباشر أو اقتحام للمسافة وللمساحة الشخصية بهدف إضعاف إرادة الضحية وإرغامها على القبول مما يثير لديها الارتباك والتوتر.

3- يعرف فريد زهران (2007) التحرش الجنسي بأنه شكل من أشكال العنف التي تتعرض لها الأنثى وهو يعبر عن اعتداء من خلال سلوكيات وتصرفات واضحة مباشرة أو ضمنية

إيحائية تحمل مضموناً جنسياً وتصدر عن شخص يستغل نفوذاً لتلبية رغبة جنسية من شخص يرفض الاستجابة لهذه الرغبة.

4- حددت هبة عبد العزيز (2009) ثلاثة أنماط سلوكية للتحرش الجنسي هي كالتالي:

أ- تعليقات لفظية ذات طابع جنسي (تلميحات – عبارات مغازلة).

ب- أفعال غير لفظية ذات طابع جنسي (لمس جسدي للطرف الآخر أو جزء منه).

ج- مطالب لفظية ذات طابع جنسي (عبارات تنطوي على طلب أو السعي لإقامة علاقة جنسية).

5- أكد عزت عزيز (2009) على أن من أشكال التحرش الجنسي ضد الأطفال: إغراء الأطفال بمشاهدة أعمال جنسية، وإجبارهم على المشاركة في إحداهما والملامسة والاحتكاك والتقبيل.

6- قسم محمود محمد (2009) أشكال التحرش الجنسي طبقاً لمكان حدوثه إلى تحرش جنسي يحدث داخل الأسرة (من الخدم أو الأقارب أو أحد أعضاء الأسرة) أو تحرش جنسي يحدث خارج الأسرة (في الشارع أو في المواصلات العامة أو المحلات والأسواق العامة).

7- تشير شيماء طوسون (2010) إلى أن التحرش الجنسي يتضمن أشكال مختلفة من الإيذاء منها:

- التحرش اللفظي (عبارات الغزل الفاضحة).
- خدش الحياء.
- التلامس الجنسي.
- هتك العرض.
- الرسائل الإباحية على المحمول (الجوال) .

8- صنفت شرطة دبي (2019) أشكال جريمة التحرش الجنسي كالتالي:

- الفعل الفاضح العلني.
- الشروع في اللواط.
- الشروع في الاغتصاب.
- خدش حياء أنثي في طريق عام أو مكان عام.
- التحريض علي الفجور.

- التحريض علي الدعارة.
- هتك عرض بالإكراه.

وفي ضوء ما سبق يمكن تحديد ثلاثة أشكال رئيسية لتحرش الجنسي ضد الأطفال كالتالي:

1- التحرش الجنسي اللفظي Verbal: وهو الذي يعتمد على الألفاظ والكلمات والتعليقات والنكات والمعاكسات ذات المغزى أو المعنى الجنسي.

2- التحرش الجنسي غير اللفظي Non-Verbal : وهو الذي يعتمد على ما يسمى بلغة الجسد Body language في التحرش الجنسي، ومن أمثلة ذلك: تعبيرات الوجه وحركة الحواجب ونظرات العين والإشارات باليد وبالأصابع ونغمة الصوت.

3- التحرش الجنسي الجسدي Bodily: وهو الذي يعتمد أيضا على ما يسمى بلغة الجسد في التحرش الجنسي، ومن أمثلة ذلك: الاحتكاك والتلامس والرتب على الجسد والاحتكاك والقرص والتقبيل وتقريب المسافة بشكل ملحوظ (الدخول إلى المسافة الحميمية) كذلك يدخل تحت مظلة التحرش الجنسي الجسدي محاولة الاغتصاب والاغتصاب وهتك العرض.

إحصاءات العنف ضد الطفل:

بصفة عامة فإن التجربة أثبتت بأن الإحصائيات المرتبطة علي سبيل المثال: بالعنف وبالتحرش الجنسي لا يتم الإبلاغ عنها أو يتم الإبلاغ عن نسبة صغيرة منها والتحقيق فيها، وقليل من الجناة تتم محاسبتهم، كما تفتقر أماكن كثيرة في العالم إلى نظم تسجيل ودراسة التقارير الخاصة بالعنف ضد الأطفال.

وفي حالة وجود إحصاءات رسمية تستند على بلاغات عن العنف والتحرش الجنسي في المنزل وفي الأماكن الأخرى، تكون الإحصاءات أقل بكثير من حجم المشكلة الحقيقي.

وبالرغم من صعوبة الحصول على أرقام حقيقية حول هذه المشكلة، إلا أنه أمكن توفير الأرقام التالية: حيث تشير الإحصائيات العالمية إلي أن معدلات ممارسة العنف ضد الأطفال زادت بشكل خطير، حيث بلغ عدد الأطفال المساء إليهم علي مستوي العالم إلي حوالي 500 مليون طفل (منظمة اليونيسيف: 2012)، أيضاً أشارت دراسة الأمين العام لمنظمة الأمم

المتحدة بشأن العنف ضد الأطفال (2006) أن العنف ضد الأطفال مازال مستمراً، وأن 150 مليون فتاة و 73 مليون صبي عانوا من أشكال العنف الجنسي خلال العام 2002 على مستوى العالم.

كذلك أشارت منظمة اليونيسيف في عام 2007 إلي أن هناك 275 مليون طفل علي مستوي العالم تم ممارسة نوع أو أكثر من العنف، كما تقدر منظمة الصحة العالمية أن 53 % من وفيات الاطفال في عام 2002 حدثت نتيجة القتل . أما في مصر فإن 65 % من الجرائم ترتكب ضد الطفل، وتبلغ نسبة جرائم قتل الاطفال 44 % من الجرائم السنوية ضد الطفل، وحوادث الاعتداء الجنسي 18 % والاختطاف 21 % والتعذيب 8 % والضرب 7 % وذلك في العام 2014.

وتشير أول لدراسة عن حوادث التحرش بالأطفال في مصر أعدتها الدكتورة فاتن عبد الرحمن الطنباري (2003) بمعهد الدراسات العليا للطفولة بجامعة عين شمس إلى أن الاعتداء الجنسي على الأطفال يمثل 18٪ من إجمالي الحوادث المتعلقة بالطفل، وفيما يتعلق بصلة مرتكب الحادث بالطفل الضحية أشارت الدراسة إلى أن النسبة هي 53٪ من الحوادث يكون الجاني له صلة قرابة بالطفل الضحية، وفي 65٪ من الحالات لا توجد بينهم صلة قرابة.

خصال الفاعل للعنف ضد الاطفال: برغم تعدد العوامل المتعلقة بالظروف الثقافية والاجتماعية والبيئية والأسرية المهمة في العنف ضد الأطفال، فإنه كلها أو بعضها تتجمع في الشخص (الفاعل) أو (الأشخاص الفاعلين) لأعمال العنف ضد الأطفال وتتفاعل مع خصائصهم الشخصية وديناميات بنائهم النفسي.

ومن أمثلة الأشخاص فاعلي أعمال العنف ضد الأطفال للأسف نذكر منهم: الآباء أو الأمهات أو كلا الوالدين أو الإخوة (وخاصة الإخوة الكبار) والأقارب (مثل: العم والخال والجد) أو المعارف أو الأصدقاء أو من الكبار الذين يعيشون في بيئة الطفل كالخدم والمربين والمعلمين، أو من الأشخاص المتواجدين في الجيرة أو الحي أو المنطقة المحلية، أو الأطفال

الآخرين وبخاصة (عصابات الأطفال) والأطفال الجانحين وأطفال الشوارع (أطفال بلا مأوي)، (انظر: رشا محمد حسن: 2008؛ موزة العبار: 2014)، وغالبا ما يتصف الفاعلين للعنف ضد الاطفال بخصال مميزة في تكوين شخصيتهم وأنماط سلوكهم ، تتضمن المعالم والاضطرابات التالية:

1- اضطراب التوافق أو التكيف

2- اضطراب السلوك.

3- اضطراب الشخصية المعادية للمجتمع.

4- الاضطرابات الهذائية.

5- اضطرابات المزاج (الاكتئاب).

6- الاضطرابات الجنسية.

7- الاضطرابات المتعلقة بتعاطي مواد العقاقير والمخدرات.

ويطلق علي الشخص الذي يقوم بالتحرش الجنسي مصطلح المتحرش Harasser، والذي يمكن أن يكون كبير أو صغير، وقد يكون ذكر أو أنثي، وقد يكون متحرش علني ومتحرش متخفي (وراء وسائل التواصل الاجتماعي) وشبكة المعلومات الدولية الإنترنت ومتحرش مدعي الأمومة أو الأبوة ومتحرش قناص للفرص ومتحرش متدرج أو متصاعد .

خصال الأطفال ضحايا العنف: يطلق علي الأطفال الذين وجه لهم العنف بما فيه التحرش الجنسي مصطلح ضحايا Victims ، ولقد عرف مؤتمر منظمة الأمم المتحدة السابع لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين والذي عقد في ميلانو في العام 1985 مصطلح الضحايا بأنهم: الأشخاص الذين أصيبوا بضرر فردي أو جماعي، بما في ذلك الضرر البدني أو العقلي أو المعاناة النفسية أو الخسارة الاقتصادية أو الحرمان بدرجة كبيرة من التمتع بحقوقهم الأساسية عن طريق أفعال أو حالات إهمال تشكل انتهاكاً للقوانين الجنائية النافذة في الدول الأعضاء بما فيها القوانين التي تحرم الإساءة الجنائية لاستعمال السلطة.

وكقاعدة عامة في علم الضحايا Victimology يجب عدم لوم الضحية بصفة عامة (مدحت أبو النصر: 1999)، وإن كان من المحتمل أن يكون لخصال الطفل دور في احتمالات تعرضه للعنف بما فيه التحرش الجنسي، وحيث تعمل هذه الخصال كاستعدادات شخصية تجعله (كبش فداء) لاعتداء الآخرين عليه، ومستضعفاً غير حصين إزاء اعتداءاتهم وهجماتهم وأفعالهم، فالطفل ذاته ربما يكون عاملاً مساعداً أو ثانوياً كي يقع ضحية لعملية من العنف، وحيث يكون هدفاً غير منيع أو صيداً سهل المنال والتورط، هنا تبرز عدة معالم مميزة للطفل ضحية العنف، يمكن تحديدها فيما يلي:

1- نقص الوعي لدى الطفل بشروط السلامة والأمان، ومؤشرات وعلامات الخطر ومصادره في البيئة.

2- افتقار الطفل لمهارات حماية الذات.

3- نقص مهارات التحكم في السلوك، والتنظيم الذاتي، وتقدير قواعد النظام في البيئة، بما يتناسب مع المستوى العمري للطفل.

4- قصور مهارات التعامل مع المواقف أو الأحداث أو الأماكن المشوبة بالخطر وتوقعاته.

5- انتماء الطفل، وخاصة في مرحلة المراهقة ، لجماعات خطرة من الأقران سيىء السمعة (مثل الأطفال الذين يتعاطون المخدرات، أو يهربون من النزل والمدرسة ويعيشون كمتشردين، أو يرتكبون جرائم (جرائم الصغار): مثل السرقة أو السطو أو التخريب أو القتل أو الاعتداء الجنسي، أو يشكلون تجمعات من عصابات الأطفال، أو ينتمون إلى عصابات مسلحة أو جرائم منظمة)، وحيث يتواجد الطفل مع هذه الجماعات فأنه يتأثر بها تأثرا كبيرا.

6- الطفل ذو المزاج الصعب، كثير البكاء زائد المطالب والإلحاح، وتلك خصائص في الطفل قد تثقل كاهل الوالدين وتجعل الوالدية عملية صعبة ليس في مقدورهم تحملها، ولذا قد تكون استجاباتهم إزاء سلوكيات هذا النمط من الأطفال هي ردود فعل من العصبي وعدم قدرة على تقبل الطفل وتحمل طابعه الصعب.

7- وغالبا ما تتصف معاملتهم للطفل بالأسلوب العقابي المصحوب بالانفعالية والعدوانية (مثال ذلك: متلازمة هز الطفل Child – shaken syndrome حيث تضيق الأم ذرعاً بكثرة

بكاء الطفل وعصبيته، فيكون رد فعلها هو هزه أو رجه بعنف لإسكاته قهراً، وما لهذا من تأثير بالغ الخطورة على مراكز المخ في هذه المرحلة المبكرة من نمو الطفل).

8- الطفل المدلل الذي قد يتصف بخصائص وبأنماط سلوكية غير ناضجة بالنسبة لأقرانه في مستوى عمره، وقد لا يبدون صلب العود، أو قد تنقصه المهارات الاجتماعية المناسبة لعمره، كما قد يبدو اعتمادياً أو حتى عاجزاً، وتلك كلها مظاهر سلوكية ربما تجعله (مستضعفاً) من الآخرين و(كبش فداء لهم).

9- الطفل المعاق، فالإعاقة الذهنية أو البصرية أو السمعية أو الحركية قد تكون عاملاً في التمييز ضد الأطفال وإساءة معاملتهم، مع اعتبار أن الأطفال المعاقين وبخاصة الإعاقة الذهنية قد يمثلون فئة من الأطفال المستهدفين لخطر الإساءة والعنف، وعلى الأخص في البيئات ذات الخطر المرتفع (مدحت أبو النصر: 2011).

أماكن حدوث التحرش الجنسي ضد الأطفال: تشير دراسة الأمين العام للأمم المتحدة بشأن العنف ضد الأطفال(2006) إلى أن التحرش الجنسي كأحد أشكال العنف ضد الأطفال يُرتكب في جميع الأوساط وفي معظم المجتمعات سواء المتقدمة أو النامية أو المتخلفة وأن التحرش الجنسي ضد الإناث والذكور أكثر شيوعاً داخل المنزل، وقد يرتكبه شخص معروف للأسرة (أحد أعضاء الأسرة، أحد الأقارب، أحد الخدم بالمنزل، أحد الجيران) .

فعلى سبيل المثال وجد علي المستوي العالمي أن حوالي 150مليون فتاة و 73 مليون فتى دون سن 18 عاماً، تعرضوا في منازلهم للتحرش الجنسي بكافة أشكاله وذلك في العام 2002. أيضاً يحدث التحرش الجنسي في المدارس وفي المؤسسات التعليمية الأخرى، ويرتكبها كل من الأقران والمدرسون، فعلى سبيل المثال: لقد أظهر تقرير أعدته وزارة التعليم الأمريكية في العام 2004 أن قرابة 10% من 50 مليون طالب تعرضوا لتحرشات جنسية من قبل طاقم التدريس أو العاملين في تلك الصروح التعليمية، فيما بلغ متوسط عدد من يتحرشون جنسيا بالتلاميذ حوالي ثلاثة معلمين يوميا، رغم أن نسبة كبيرة من حالات التحرش لا يتم الإبلاغ عنها.

وهناك اتجاه جاد في الولايات المتحدة الأمريكية USA في الوقت الحالي بإصدار (قانون حماية الطلاب) ليساهم في وقاية الطلاب من التحرش الجنسي في المدارس والمؤسسات التعليمية الأخرى، وفي وضع عقوبات واضحة ومحددة لمن يقوم بهذه الجريمة، ومنع المشتبه بهم

من مزاولة مهنة التدريس، ويحدث التحرش الجنسي ضد الأطفال أيضا في مؤسسات أخرى في المجتمع مثل: أماكن العمل ومؤسسات رعاية الأيتام ومؤسسات رعاية الأحداث وفي أقسام الشرطة وفي الأماكن العامة والأسواق، مما يتطلب معه وضع الضوابط اللازمة لمنع حدوث مثل هذه الجريمة وتغليظ العقوبة لمن يقترفها.

الأسباب أو العوامل المؤدية لجريمة التحرش الجنسي ضد الأطفال: هناك أسباب أو عوامل عديدة ومتنوعة ومتفاعلة ومتداخلة تؤدي إلى حدوث جريمة التحرش الجنسي ضد الأطفال. ومن خلال مراجعة بعض الكتابات في هذا الموضوع سواء كانت كتباً أو بحوثاً ودراسات، يمكن رصد الأسباب التالية:

أسباب ترجع إلي الطفل، ومنها:

1- في سن مبكرة جداً يكون الضعف البدني للطفل وحالة اعتماده على الأم أو الشخص المعني برعايته (مثل: الخادمة أو المربية، أحد الأقارب) هو الباب الرئيسي لأن يكون عرضه للعنف.

2- ضعف الوازع الديني لدى الطفل.

3- ضعف الثقافة والتربية الجنسية لدى الطفل.

4- ترتبط سهولة تعرض الأطفال للعنف بسنهم ويكون قدراتهم وإمكاناتهم لا تزال في طور النمو، فبعض الأطفال تزداد سهولة تعرضهم للعنف بسبب النوع الاجتماعي أو العنصر أو الأصل العرقي أو الإعاقة أو الوضع الاجتماعي.

5- الأطفال ذوي الإعاقة معرضون بدرجة أكبر – من الأطفال غير المعاقين- لخطر العنف لعدة أسباب، تتراوح بين التحامل الثقافي المتأصل بشدة ضده، والمطالب الوجدانية، والبدنية، والاقتصادية، والاجتماعية الكبيرة التي تلقيها إعاقة الطفل على كاهل أسرته، وفي الولايات المتحدة الأمريكية يتحمل الأطفال ذوي الإعاقات البدنية أو الحسية أو الفكرية أو النفسية ضعف عدد حوادث العنف مقارنة مع نظرائهم من غير المعاقين وبالمثل، فقد أفادت الدراسة التي قام بها مكتب الأبحاث الإقليمي لمنطقة الكاريبي إلى أن الأطفال ذوي الإعاقة معرضون بدرجة كبيرة لجميع أنواع العنف (البدني، الجنسي، الوجداني أو العاطفي،

الإهمال) ومعظمها يقع في محيط المنزل، وفي بعض المناطق يُنظر للأطفال ذوي الإعاقة على أنهم ملعونون، فعلى سبيل المثال: من المحتمل أن يتعرض هؤلاء الأطفال في غرب ووسط أفريقيا منذ ميلادهم للإهمال الضمني أو الصريح، ويمكن قبول العنف أو حتى التشجيع عليه من قبل الأسرة.

أسباب ترجع إلي المتحرش، ومنها:

1- ضعف الوازع الديني لدى المتحرش.

2- سوء أخلاق المتحرش.

3- سوء التنشئة الاجتماعية للمتحرش.

4- انخفاض القدرة على ضبط المتحرش لانفعالاته واندفاعاته الجنسية.

5- استغلال المتحرش لثقة المحيطين به.

6- استغلال المتحرش صغر وضعف وعدم وعي الطفل بما يقوم به من تصرفات جنسية غير مفهومة في الأغلب عند الطفل.

7- استغلال المتحرش خوف الطفل منه وأنه لن يخبر الآخرين بما يحدث نتيجة سلطة المتحرش على الطفل.

أسباب ترجع إلي الأسرة، ومنها:

1- ضعف الوازع الديني لدي الأسرة.

2- الاستعانة بالخدم والمربيات في رعاية الأطفال بشكل كبير دون متابعة ورقابة مستمرة.

3- الاستعانة بالعمالة الوافدة (كالسائقين والزراع) في المنازل وترك الأطفال معهم دون متابعة ورقابة مستمرة.

4- ضعف الثقافة والتربية الجنسية لدى الأسرة.

5- سوء التنشئة الاجتماعية للطفل.

6- الاختلاط الزائد داخل الأسرة.

أسباب ترجع إلي المجتمع، ومنها:

1- الانفتاح الإعلامي(السماوات المفتوحة) وما تنشره وسائل الإعلام الجماهيرية من أفلام العنف

والجنس وأغاني خادشة للحياء والكليبات وعرض نساء غير محتشمات وبشكل مثير للرغبات الجنسية.

2- المواقع الإباحية على الشبكة الدولية للمعلومات (الانترنت).

3- عدم وجود عقوبات رادعة لجريمة التحرش.

كيف تعرف أن طفلك قد تعرض للتحرش الجنسي؟

يعاني الطفل الذي تعرض للاعتداء الجنسي من عدة إعراض ومؤشرات تنذر الآباء بان طفلهم وقع ضحية اعتداء من أحدهم وهنا من المهم الانتباه لها ومعرفتها، خاصة وأننا نعرف بأن الأطفال قلما يفصحوا عما تعرضوا له بواسطة الكلام ولكن هناك مؤشرات لدى الطفل توضح للوالدين ما يجري لطفلهم (Wikipedia: 2020).

دلائل في التصرفات السلوكية والنفسية:

1. الرفض للمشاعر الأبوية وعدم الارتياح.
2. مشكلات في النوم مثل الأحلام المزعجة والكوابيس.
3. رفض النوم إلا إذا كانت الأنوار مضاءة.
4. مص الأصبع.
5. التبول أثناء النوم.
6. التعلق الشديد بالوالدين وخوفه إذا أبتعد أحد عنه.
7. كثرة الخوف من أي شيء القلق.
8. الشرود.
9. تغير في شخصية الطفل.
10. تغير في بعض سلوكيات الطفل.
11. مشكلات دراسية.
12. ضعف الثقة بالنفس.
13. السلوك العدواني.
14. عدم محبة الآخرين.
15. عدم الثقة في الآخرين.

16. إنفعالات وثورات غضب غير مبررة.
17. أفكار سلبية.
18. حزن وبكاء شديدين.
19. الغيرة والانانية.

دلائل جسدية:

1. صعوبة في المشي.
2. صعوبة في الجلوس.
3. ملابس ممزقة وملطخة بالدماء.
4. إحساس بالألم.
5. ظهور بعض الأمراض الجلدية.
6. ظهور بعض الأمراض التناسلية.

النتائج المترتبة على جريمة التحرش الجنسي ضد الأطفال: يترتب على حدوث جريمة التحرش الجنسي ضد الأطفال نتائج سلبية عديدة أخطرها المرتبط بالطفل نفسه. هذا ويمكن تصنيف هذه النتائج إلى:

أولا: نتائج صحية/جسمية سيئة على الطفل، مثل:

1- الأمراض الجنسية كالزهري.
2- الأمراض المعدية كالإيدز.
3- حدوث إصابات وتهتكات.
4- حدوث نزيف.
5- تقرحات في المهبل.
6- إفرازات.
7- نضح جنسي مبكر.
8- حمل غير مرغوب فيه.
9- مشكلات تناسلية في المستقبل كالعقم.

10- المشي بطريقة غير طبيعية بسبب الاحتكاك بالطفل في المنطقة الأمامية أو الخلفية.

11- قلة الشهوة للطعام.

12- اضطرابات النوم.

13- تأخر التطور والنمو.

14- المشي بطريقة غير طبيعية بسبب الاحتكاك بالطفل في المنقطة الأمامية أو الخلفية.

ثانيا: نتائج نفسية/ عقلية سيئة على الطفل، مثل:

1- خوف زائد.

2- قلق حاد

3- ضعف الثقة بالنفس.

4- انعدام الثقة بالكبار بصفة عامة.

5- صعوبة في التعبير عن المشاعر بطريقة يستطيع أن يفهمها الآخرون.

6- اكتئاب.

7- إيذاء الذات.

8- الإحساس بالذنب.

9- الشعور بالخزي

10- الميل لارتكاب أعمال خطرة مثل تعاطي المخدرات.

11- الميل للانتحار.

ثالثا: نتائج اجتماعية سيئة على الطفل، مثل:

1- تغير في السلوك.

2- ضعف الأداء المدرسي.

3- مشكلات في التعلم.

4- صعوبة في التعامل مع الآخرين.

5- الانطواء.

6- لعب وسلوك جنسي سابق لعمر الطفل، ولا يتناسب مع سن الطفل أو الطفلة ولا مع عمرهم الجنسي.

رابعا: نتائج سيئة على الأسرة، مثل:

1- تفكك العائلة إذا كان المتحرش أحد الأقارب.

2- انشغال الأسرة بعلاج الطفل أو الطفلة من النواحي الجسمية والنفسية والعقلية والاجتماعية والتعليمية.

3- شعور الأسرة بالتقصير والإهمال.

4- شعور الأسرة بالخزي.

5- شعور الأسرة بالذنب.

6- خلافات بين الزوج والزوجة، فكل منهم يلقي مسئولية الذي حدث على الآخر.

خامسا: نتائج سيئة على المجتمع، مثل:

1. الأطفال الذين تم التحرش الجنسي بهم سوف يكلفون المجتمع ميزانية طائلة من خلال برامج الرعاية والعلاج التي يحتاجونها حتى يتم إعادة تأهيلهم جسميا ونفسيا وعقليا واجتماعيا وتعليميا.
2. الأطفال الذين تم التحرش الجنسي بهم غالبا عندما يكبرون ستكون مساهمتهم في العملية الإنتاجية أقل من الذين لم يتم التحرش الجنسي بهم. نظرا للخبرات السيئة التي مروا بها في بداية حياتهم.

بعض الجهود المبذولة في مجال مكافحة مشكلة التحرش الجنسي ضد الأطفال:

بعض جهود منظمة الأمم المتحدة:

قامت منظمة الأمم المتحدة بتخصيص عام 1979 ليكون عاماً دولياً للطفل، أيضاً في عام 1989 تم اعلان اتفاقيه حقوق الطفل، وفي عام 1990 تم عقد مؤتمر القمة العالمي للطفولة الذي شكل ذروة الاهتمام بالطفولة واتفق المجتمع الدولي وعلي أعلي المستويات السياسية علي أهداف دولية إنمائية لتحسين حياه الاطفال، وتم في هذا المؤتمر إقرار الاعلان الخاص ببقاء الطفل وحمايته ونمائه.

وفي مطلع هذا القرن ناقشت لجنة حقوق الطفل بالأمم المتحدة موضوع العنف ضد الأطفال بعد أن لاحظت الزيادة المضطردة لمعدلات انتشاره عالمياً، وأقرت بضرورة إجراء دراسة

دولية معمقة حول قضية العنف ضد الأطفال، بدأت الدراسة في 2003. وتم الانتهاء منها في نهاية العام 2006، وصدرت النسخة العربية لهذه الدراسة في يونيو 2007، ولقد توصلت الدراسة إلى أن العنف لا يزال مستمراً ضد الأطفال، وأنه يمثل تهديداً رئيسياً للتنمية المحلية والعالمية، كما اقترحت الدراسة عدد من التوصيات المحددة التي يمكن أن تؤدي إلى تطوير استراتيجيات تهدف إلى وقاية ومحاربة كل أشكال العنف ضد الأطفال وتحدد الخطوات التي يجب أن تتخذ على المستوى الوطني والدولي لتوفير وقاية وحماية وتدخل وعلاج وشفاء ودمج للأطفال، كما تشكل مجلس استشاري من المنظمات غير الحكومية لمتابعة هذه الدراسة يضم9 منظمات دولية و9 منظمات إقليمية إحداها المجلس العربي للطفولة والتنمية.

تجربة مصر: في مصر تم إعلان العقد الأول لحماية الطفل المصري (1990 – 2000) ثم العقد الثاني (2000 – 2010) وقد تتضمن ذلك صدور القانون رقم 12 لسنه 1996 بإحكام حمايه الطفل، ثم صدر تعديل للقانون برقم 126 لسنه 2008، وفي أثناء كل هذه المجهودات تم عقد المؤتمر الاقليمي التشاوري لمنطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا الخاص بدراسة الامم المتحدة حول (مناهضة العنف ضد الاطفال) والذي عقد في القاهرة من 27 – 29 يونيو 2005، والذي اسفر عن إعلان القاهرة بشان مناهضة العنف ضد الاطفال بالتعاون بين كل من المجلس القومي للأمومة والطفولة ومنظمة اليونسكو والذي أطلق الخط الساخن المخصص لاستغاثة الاطفال.

وينادي الرأي العام والجمعيات الأهلية العاملة في مجالات رعاية الطفولة والأسرة والمرأة في الوقت الحالي بتغليظ العقوبة علي المتحرشين سواء للأطفال أو للمرأة، وذلك نظراً لكثرة حالات التحرش الجنسي ضد الأطفال والمرأة في الثلاث سنوات الأخيرة (2011-2014) بسبب ضعف الأجهزة الأمنية وانقطاع الكهرباء لفترات طويلة وأسباب أخري تم ذكرها آنفاً في متن البحث الحالي.

تجربة الكويت: اهتمت الكويت برعاية وحماية الطفل وتقديم العديد من الخدمات في مختلف مجالات الرعاية التي هو في حاجة إليها، فكفل دستور دولة الكويت الحماية والرعاية اللازمة للطفل في مواده المتعددة منها صون الدولة لدعامات المجتمع وتأكيده على أن الأسرة أساس

المجتمع وأن الدولة عليها واجب القيام برعاية النشء وحمايته من الاستغلال، وتم وضع تشريعات عديدة تضمن الحقوق المستحقة للطفل، ومنها: القانون رقم 3 لسنة 1983 في شأن الأحداث والقانون رقم 51 لسنة 1984 في شأن الأحوال الشخصية وقانون الحضانة العائلية رقم 82 لسنة 1977 وقانون الجزاء الجنائي، وفي هذا الشأن فإنه يمكن اقتراح أن تصدر الكويت قانون دور الحضانات الخاصة وقانون الطفل في الوقت القريب، مثل معظم الدول العربية، أيضاً يمكن الإشارة إلي الجهود التالية في مجال مكافحة العنف والتحرش الجنسي ضد الأطفال في الكويت:

1. إنشاء لجان في جميع المناطق الصحية لرصد حالات الإساءة الجسدية والجنسية والنفسية التي يتعرض لها الأطفال حيث ألزم القرار الوزاري رقم 314 لعام 2009 جميع الأطباء بالإبلاغ عن تلك الحالات لكي تقوم الجهات المعنية بالدولة باتخاذ الاجراءات القانونية في حال ارتكابها.
2. تأسيس اللجنة الوطنية العليا لحماية الطفل: حيث تمثل اللجنة بيت الخبرة والمرجع الوطني في مجال الطفولة بالكويت. وتتولي اللجنة اقتراح السياسات العامة والخطط الاستراتيجية للدولة في مجال رعاية وحماية الأطفال، كما تقوم اللجنة بدعم البحوث والدراسات المتعلقة برعاية وحماية الأطفال التي تقوم بها الجهات الحكومية المختصة بالطفولة، ودعم الجهود التي تقوم بها الجهات الحكومية المختصة بالطفولة وتنسيقها، والتوصية بما يمكن أن تقوم به كل جهة في نطاقها، ومساعدتها في التخطيط لبرامجها ونشاطاتها التي تعزز أوجه الرعاية المقدمة للأطفال.

كذلك من أدوار ووظائف اللجنة نشر الوعي الحقوقي والتربوي والاجتماعي بحقوق الأطفال على نحو يمكن من حسن الاستجابة لحاجتهم وفق مراحل نموهم ، ووضع القواعد المنظمة والمشجعة لإنشاء جمعيات أهلية لرعاية وحماية الأطفال وذلك بالتنسيق مع الجهات المختصة ، ووضع القواعد المنظمة لحماية الأطفال من الإيذاء، ومتابعة تطبيقها، بناء على السياسة العامة للدولة في هذا المجال.

3. مركز أمان لحماية الأطفال من العنف والإيذاء وعلاجهم: وهي مبادرة لعلاج الأطفال

المعنفين ووقايتهم من خلال الجلسات العلاجية والبرامج التدريبية والرسائل الإرشادية والاستشارات القانونية، ومن أهداف المركز، نذكر:

1- المساهمة في حماية الطفل من العنف الجسدي والنفسي والجنسي.

2- تقديم الخدمات الإرشادية والعلاجية والدعم للعائلة والطفل.

3- تأهيل العائلة لتوفير المناخ الآمن للطفل في بيته ومجتمعه.

4- توعية الطفل بمهارات وفنون حماية نفسه ومعرفة حقوقه.

5- تفعيل قوانين ولوائح حماية الطفل وتوعية المجتمع بها.

ومن الطرق المتبعة للعلاج في المركز، نذكر: العلاج باللعب واختبارات الذكاء واختبارات الرسم وجلسات علاجية وإرشاد نفسي واجتماعي وتربوي.

4. مركز إنسان للاستشارات الاجتماعية والتدريب: وهو مركز يهدف إلي تنمية قدرات الفرد لتحقيق أهدافه وطموحه وتشخيص المشكلات الاجتماعية والنفسية والمساعدة في علاجها وفق أسس علمية ومن خلال فريق عمل مختص من الاستشاريين، ومن خدمات المركز: الإرشاد الزواجي والأسري والإرشاد الجمعي والإرشاد الشخصي والإرشاد المالي والسلوك الاستهلاكي والمساعدة في علاج الاضطرابات الاجتماعية والنفسية واضطرابات الطفولة والمراهقة ومنها مشكلة العنف ضد الطفل.
5. تنظيم العديد من المؤتمرات والندوات المتعلقة بموضوع العنف ضد الطفل والتحرش به ، منها علي سبيل المثال: ملتقي طفولة في أمان، والذي نظمته كلية العلوم الاجتماعية بجامعة الكويت بالتعاون مع اللجنة الوطنية العليا لحماية الطفل في مايو 2014، وشارك الباحث في هذا الملتقي ببحث علمي.

تجربة الإمارات العربية المتحدة: تهتم الإمارات العربية المتحدة برعاية الطفل وتقديم الخدمات التي يحتاج إليها لضمان نمو سليم وآمن له، وفي العام 2012 صدر قانون للطفل في الإمارات بهدف ضمان حقوقه والمحافظة عليه وحمايته من أية مخاطر قد يتعرض لها، ومن بنود هذا القانون والمرتبطة بموضوع البحث الحالي، نذكر المواد التالية، وخاصة المادة رقم (2) والتي

اهتمت بشكل واضح بموضوع حماية الطفل من إساءة المعاملة والعنف والتحرش:

1- أهمية توعية الطفل بحقوقه وواجباته (مادة 2).

2- مسئولية الجهات المعنية بنشر ثقافة حقوق الطفل (مادة 2).

3- تنشئة الطفل علي التحلي بالأخلاق الفاضلة (مادة 2).

4- تتخذ الدولة جميع التدابير المناسبة لحماية الأطفال من جميع أشكال التمييز (مادة 3).

5- تقدم مصلحة الطفل في جميع الإجراءات التي تتخذ في شأنه، ويراعي في ذلك حاجات الطفل الأدبية والعاطفية والبدنية، وبصفة خاصة سنه وصحته ووسطه العائلي وغير ذلك من الأحوال بوضعه (مادة 4).

6- يلتزم والدا الطفل بتوفير متطلبات الأمان الأسري في كنف أسرة متماسكة ومتضامنة (مادة 16)

7- تحديد عقوبات تأديبية وجنائية وغرامات مالية لأولياء الأمور المهملين الذين يتسببون بشكل ما في تعرض الطفل للإساءة والأذى والتحرش، وتتضمن عقوبات تصل إلى السجن 10 سنوات.

أيضا من ملامح اهتمام دولة الإمارات بالأطفال قيام دوائر الخدمات الاجتماعية التابعة لوزارة تنمية المجتمع (الشئون الاجتماعية) بتقديم خدمات عديدة منها: خدمات الحماية الاجتماعية لهذه الفئة، فعلي سبيل المثال تقوم دائرة الخدمات الاجتماعية بالشارقة بالاهتمام بقضايا الطفولة، وذلك من خلال تقديم برامج حماية الطفولة من أي مخاطر يمكن أن يتعرض لها الأطفال، أيضا تنظم الدائرة بشكل سنوي مؤتمر علمي عن العمل الاجتماعي في مجالات متعددة، ومنها مجال رعاية الطفولة، فعلي سبيل المثال يهتم المؤتمر الحادي عشر للعمل الاجتماعي بقضايا الطفولة ومنها حماية الأطفال من العنف والتحرش وسوء المعاملة (أبريل: 2020).

أيضا من أمثلة الجهود المبذولة في موضوع مكافحة العنف والتحرش الجنسي ضد الطفل ما قامت به شرطة دبي خلال العام الحالي 2012 ولمدة شهرين بتنظيم حملة توعية لحماية الاطفال من العنف والتحرش الجنسي، تحت شعار: العنف ضد الاطفال، انتهاك للبراءة وسرقة لأحلام الصغار، حيث قامت الإدارة العامة لخدمة المجتمع بالتعاون مع الادارة العامة للتحريات والمباحث الجنائية (ادارة التوعية – قسم التوعية من الجريمة) بالتعاون مع جمعية توعية ورعاية

الاحداث بدبي (جمعية أهلية ذات نفع عام) بالعديد من الفعاليات والانشطة، نذكر منها: محاضرات في المدارس، توزيع بروشورات علي قائدي المركبات وعلي كثير من الاسر، عرض افلام عن موضوع الحملة في المدارس والجمعيات الاهلية والنوادي الاجتماعية والرياضية والثقافية.

كذلك قامت جمعية توعية ورعاية الأحداث بدبي بالعديد من الجهود للمساهمة في مكافحة مشكلة العنف ضد الأطفال والتحرش الجنسي ضدهم، من هذه الجهود علي سبيل المثال: إجراء دراسة ميدانية عن: (التحرش الجنسي ضد الأطفال في الأسرة الإماراتية من قبل الخدم والأقارب)، تضمنت هذه الدراسة تصميم 4 استبيانات موجهة إلي كل من: عينة من الأسر وعينة من الأطباء وعينة من الأخصائيين الاجتماعيين والنفسيين وعينة من رجال الشرطة، لجمع البيانات من هذه الفئات عن مشكلة التحرش الجنسي ضد الأطفال في الأسرة الإماراتية، وهذه الدراسة قدمت العديد من النتائج الهامة المتعلقة بهذه المشكلة واقترحت مجموعة من التوصيات التي يمكن أن تساهم في مكافحة هذه المشكلة (موزة العبار: 2014).

وقامت وزارة الداخلية بتنظيم مركز حماية الطفل، والذي يهتم بتوعية المجتمع بصفة عامة و أولياء الأمور بصفة خاصة علي الالتزام بمتطلبات الوقاية والسلامة لأطفالهم في الأماكن العامة المختلفة، كالحدائق والمتنزهات والشواطئ والأسواق والمراكز التجارية، وغيرها من المواقع التي تشهد كثافة عالية من مرتادیها، وضرورة الأخذ بالاحتياطات اللازمة التي تساعد على حماية الأطفال من حوادث الضياع أو تعرضهم لحوادث السير، وكذلك حوادث التحرش التي قد تلحق بهم من جراء استخدامهم دورات المياه العامة في مراكز التسوق والحدائق، ومتابعة أبنائهم والاهتمام بهم وعدم إهمالهم أو تركهم بمفردهم.

أيضا من أنشطة المركز تدريب ممرضي الصحة المدرسية على التعامل مع حالات العنف لدى الأطفال وكيفية الاستجابة لها، بالتعاون مع مجلس أبوظبي للتعليم وشركة أبوظبي للخدمات الصحية (صحة)، ويعمل المركز، بالتعاون مع السلطات التعليمية، على التأكد من حماية الأطفال أثناء وجودهم في المدرسة، وكذلك وهم في طريقهم من وإلى المدرسة، إضافة إلى حماية الطفل من العدوان والبلطجة والتنمّر وتحرّش الأقران.

كذلك من ملامح اهتمام الإمارات بحماية الأطفال من أي مخاطر، قام مركز وزارة الداخلية بتخصيص خط ساخن (116111) للاتصال بالمركز للإبلاغ عن أي ضرر أو أذي أو اعتداء أو تحرش بأي طفل، كذلك قامت مؤسسة دبي لرعاية النساء والأطفال بتخصيص خط ساخن (800111) لنفس الغرض السابق الإشارة إليه.

في ضوء الاستفادة من كل الأدبيات السابق الإشارة إليها عن موضوع التحرش الجنسي ضد الأطفال (مثل: أمينة كاظم: 1993، شهلا المنوفي: 2007 ، رشا محمد: 2008، محمد مرسي: 2014، مدحت أبو النصر: 2014، موزة العبار: 2014) يمكن تقديم دليلين إرشاديين للأسرة لمساعدتها في التعامل مع هذه المشكلة علي مستوي الوقاية منها وعلي مستوي العلاج لها.

دليل إرشادي للأسرة لوقاية أبنائهم من التحرش الجنسي: شعار هذا الدليل الوقاية خير من العلاج، ودهم وقاية خيراً من قنطار علاج، والتالي بعض التعليمات التي يمكن للأسرة الاسترشاد بها لحماية الأبناء من التحرش الجنسي:

1- توعية الطفل بمهارات وفنون حماية نفسه ومعرفة حقوقه.

2- يجب تعليم الطفل عدم التحدث مع الأغراب أو الذهاب معهم إلي أي مكان أو أخذ أي شيء منهم أو تناول أي مشروبات أو مأكولات أو هدايا منهم.

3- يجب عدم ترك الطفل مع الأغراب أو الأقارب بدون رقابة ومتابعة يومية تفصيلية عما تم في الوقت الذي قضاه مع الأغراب والأقارب وذلك عن طريق فتح حوار مع الطفل.

4- عدم ترك الطفل مع الخادم أو الخادمة أو السائق أو حارس المنزل أو حارس المدرسة، بمفرده وبدون إشراف ومتابعة يومية.

5- ضرورة مراقبة سلوك الخدم وعلاقتهم مع الأطفال.

6- تعليم الأطفال ما الفرق بين التعامل والتفاعل العاطفي مع (الأب والأم والأخوات) والأغراب.

7- يجب أن يتعلم الطفل رفض التقبيل والأحضان والملامسة من أي شخص غريب أو قريب.

8- توعية الطفل بأن يقول لا لمن يحاول ملامسته في المناطق الحساسة والتي تعريف الطفل بها، مع التأكيد عليه بإخبار والديه أو المعلمة أو رجل الشرطة أو جميعهم حسب طبيعة الموقف والمكان.

9- توعية الأطفال بموضوع التحرش الجنسي بإسلوب مناسب يتناسب مع سن كل طفل.

10- التنبيه علي الطفل بعدم خلع ملابسه إلا في حجرته ، وليس أمام أي أشخاص غير الوالدين.

11- عدم ترك الطفل مشاهدة التليفزيون بمفرده ، حتي يتم الاطمئنان علي نوعية البرامج والأفلام والمسلسلات المناسبة التي يمكن أن يشاهدها الطفل.

12- عدم ترك الطفل استخدام الحاسب الآلي ومواقع شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت) واستخدام وسائل التواصل الاجتماعي (مثل: الفيس بوك والتويتر والانستجرام) بمفرده، حتي يتم الاطمئنان علي الاستخدام الآمن لمثل هذه المواقع والوسائل بواسطة الطفل.

13- يجب زيادة ثقة الطفل بنفسه وأنه عنده القدرة دائماً للرفض والهروب وطلب المساعدة بصوت عال وواضح ، حينما يتعرض لأي محاولة للتحرش به.

14- يجب تشجيع الطفل علي التعبير والحديث عن أي أحداث غريبة تحدث معه أو من حوله (مثل: كلمة أو هدية أو نظرة أو سلوك) وإتاحة الفرصة له للإفصاح عما يعاني منه، وبالتالي يمكن الانتباه والتحرك سريعاً لمنع حدوث أي ضرر يحدث له.

15- حماية أطفال المدارس من الممارسات السلبية وذلك بعدم تركهم في المرافق مدة طويلة أو في الغرف المهملة والفارغة، كي لا يجد أي شخص منحرف موجود بالمدرسة فرصة لممارسة تلك السلوكيات.

16- عدم ترك الطفل مبكراً في المدرسة قبل موعد بداية اليوم الدراسي ، وعدم تركه متأخراً عن موعد انتهاء اليوم الدراسي.

17- مراقبة الأطفال في ذهابهم وإيابهم إلي المدرسة أو إلى الأماكن الأخرى.

18- عدم السماح للعزاب بالسكن في الأماكن المأهولة بالأسر والعائلات.

19- منع الأطفال وتحذيرهم من الذهاب إلى أماكن مهجورة ومظلمة وفي أوقات متأخرة ، كي لا يجد المنحرفون فرصتهم للاعتداء عليهم.

20- مساعدة الأطفال على اختيار الصحبة الصالحة والبعد عن أصدقاء السوء.

21- التفريق بين الأطفال أثناء النوم وخاصة بين الذكور والإناث.

22- تحذير الوالدين من ممارسة العلاقة الجنسية قريبا من الأطفال، أو حيث يكون بإمكانهم سماع أو مشاهدة ما يدور بين الوالدين أثناء ذلك.

23- تشجيع الأبناء على الالتزام بتعاليم دينهم وأخلاق مجتمعهم معنوياً ومادياً وذلك بوضع جوائز لمن يلتزم بتلك الأخلاق الراقية وحسن التصرف والسلوك.

دليل إرشادي للأسرة للتعامل مع أحد أبنائهم تعرض للتحرش الجنسي: شعار هذا الدليل التدخل المبكر أفضل من التأخير في المواجهة، وأن التعامل السليم مع المشكلة يقلل من مخاطرها بشكل كبير، والتالي بعض التعليمات التي يمكن للأسرة الاسترشاد بها عند التعامل مع الطفل الذي تعرض للتحرش الجنسي:

1- الاتصال بالخط الساخن الخاص بحماية الأطفال من أي مخاطر، لقيام الجهات المعنية بمساعدة الأسرة في مواجهة المشكلة.

2- توفير الحنان والعطف والدفء للطفل وتوفير الطمأنينة له.

3- تجنب الاستهزاء بالطفل أو التشهير به.

4- تجنب إطلاق الصفات السيئة والسلبية علي الطفل، مثل: الضعيف والجبان والغبي وأنه لم يصبح راجل أو أنها أصبحت عاهرة وليست بنت وفضيحتها أصبحت بجلاجل، حيث أن هذه الصفات تعمل على تحطيم الطفل أو الطفلة.

5- ينبغي فحص الطفل طبياً للتأكد من سلامته من أي جروح أو التهابات وعلاجها إن وجدت في أسرع وقت ممكن.

6- مساعدة الطفل على توضيح ما حدث له والإنصات الواعي له بكل هدوء وضبط أعصاب كي يطمئن الطفل ويتحدث بحرية تامة

2- ينبغي التأكد من كلام الطفل وسرده لما حدث، فقد يكون خياله الواسع هو الذي يدفعه لسرد أحداث إضافية لم تحدث.

3- إبلاغ قسم الشرطة بالذي حدث بالتفصيل.

4- مساعدة الطفل من الناحية النفسية وذلك بعرضه على طبيب نفسي، لتخفيف وقع الصدمة علي الطفل وتهدئته.

5- تدريب الطفل على ممارسة تمارين الاسترخاء وتمارين التنفس للتخلص من التوتر الذي يعاني منه.

6- علاج الموقف بالمنطق والحكمة والروية إن وقع اعتداء على الأبناء لا سمح الله بعيداً عن الاندفاع والتهور.

7- الاتصال بالخط الساخن المهتم بمشكلات الأطفال والأسرة وإخبارهم بالذي حدث، طلباً للمساعدة والعون.

8- التواصل مع مكتب الاستشارات الأسرية في منطقة سكن الأسرة ، طلباً للمساعدة والعون.

9- توفير النشاطات المختلفة للطفل وذلك لإبعاده عن التفكير فيما حدث واجترار الحادث.

10- يفضل تغيير مكان سكن الأسرة إن أمكن وذلك للتخلص من أقاويل الآخرين وحماية الطفل من الصراعات النفسية التي تسببها له تلك الأقوايل.

توصيات ومقترحات في مجال مكافحة التحرش الجنسي ضد الأطفال: في ختام البحث يمكن تقديم التوصيات التالية والتي يمكن أن تساهم في مواجهة مشكلة التحرش الجنسي ضد الأطفال علي مستوي كل من الوقاية والعلاج لها:

1- علي الحكومات أن تولي مزيدا من الاهتمام بالوقاية من التحرش الجنسي ضد الأطفال، فلا يجب الاهتمام فقط بالتحرك لمعالجة المشكلة، بل يجب أيضاً اتخاذ اللازم للوقاية من حدوثها أولاً . فعلي سبيل المثال يجب توفير الدعم والحماية للأطفال الذين ينفصلون عن والديهم والأطفال الذين يعيشون في أسر فيها شخص يتعاطي الكحوليات أو المخدرات، والأطفال الذين يعيشون في فقر ومساكن سيئة وضيقة وعشوائية.

2- علي الحكومات أن تنشر الوعي والمعرفة بمشكلة التحرش الجنسي ضد الأطفال، وقد يعمل نشر الوعي بالمشكلة التعريف بخطورتها ومن ثم التحرك لمواجهتها.

3- علي وسائل الإعلام الجماهيرية نشر الوعي والمعرفة بمشكلة التحرش الجنسي ضد الأطفال، من خلال علي سبيل المثال: برامج مخصصة لأولياء الأمور وبرامج مخصصة للأطفال.

4- ينبغي على وسائل الإعلام الجماهيرية الحد من المواد الإعلامية والإعلانية التي تساعد على الانحراف والجنس والعنف، سواء كانت أفلام ومسلسلات وإعلانات وصحف وكتب و أقراص مضغوطة.

5- علي منظمات المجتمع المدني وخاصة الجمعيات الأهلية أو الخيرية نشر الوعي والمعرفة بمشكلة التحرش الجنسي ضد الأطفال، من خلال علي سبيل المثال: برامج للتوعية والإرشاد الاجتماعي والنفسي.

6- علي المؤسسات التعليمية أن تنشر الوعي والمعرفة بمشكلة التحرش الجنسي ضد الأطفال، وتدريب التلاميذ والطلاب علي مهارات الوقاية من هذه المشكلة، وبكيفية التعامل مع المشكلة في حال حدوثها.

7- تطوير الجوانب القانونية المرتبطة بجريمة التحرش الجنسي ضد الأطفال: من خلال علي سبيل المثال فرض عقوبات قانونية رادعة على مرتكب جريمة التحرش الجنسي لتكون عبرة لمن يفكر في اقتراف هذه الجريمة، ومن أجل رد المتحرش في المستقبل حتى لا يكرر هذه الجريمة مرة أخرى، أيضاً يمكن في هذا الشأن اقتراح تطبيق القضاء المستعجل في قضايا التحرش الجنسي التي تضعف فيها الأدلة الثبوتية مع مرور الوقت ناهيك عن المعاناة التي يتعرض لها الطفل أو الطفلة في الإدلاء بالشهادة في كل مرة أمام المحاكم والنيابات أسوة بالقضاء الإداري في هذا الشأن.

8- يجب أن تتأكد الحكومات من أنه تتم معاقبة أي شخص يمارس التحرش الجنسي ضد الأطفال .

9- علي الحكومات ومنظمات المجتمع المدني أن تساعد وتدعم الأطفال ضحايا التحرش الجنسي وأسرهم وتضمن لهم حقوقهم . ومن أشكال هذا الدعم: الدعم النفسي والاجتماعي والطبي والقانوني.

10- علي الحكومات أن تجعل التبليغ عن التحرش الجنسي ضد الأطفال أمراً سهلاً للجميع، مع التأكيد علي سرية المعلومات والأطراف والوقائع، في جميع الخطوات، سواء كان هذا التبليغ

بواسطة الأطفال أنفسهم أو أسرهم أو الأشخاص المسئولون عن رعايتهم، مثل: الأخصائيين الاجتماعيين والنفسيين والأطباء والممرضات والمدرسين.

11- في حالة عدم وجوده فإنه لابد من إنشاء خط ساخن للأطفال وللأسرة للرد على الاستفسارات ومحاولة المساعدة علي مدار 24 ساعة، مع مراعاة السرية.

12- تشجيع إنشاء مكاتب للاستشارات الأسرية على مستوى الأحياء تتولى الرد على الحالات المحتاجة.

13- توفير الشروط المطلوبة للعاملين في المؤسسات التي تعمل مع الأطفال، مثل دور الحضانة ورياض الأطفال والحدائق والنوادي الرياضية ومؤسسات رعاية الأيتام ومؤسسات رعاية الأحداث.

14- ضرورة توفير البرامج التدريبية للأشخاص المسئولين عن رعاية الأطفال، مثل: أولياء الأمور والأخصائيين الاجتماعيين والنفسيين والأطباء والممرضات والمدرسين والمحامين ورجال الشرطة علي كيفية التعامل مع مشكلة التحرش الجنسي ضد الأطفال، وتحديد أدوار محددة لهم عند التعامل مع المشكلة علي مستوي الوقاية أو العلاج لها.

15- علي الحكومات أن تجمع البيانات والمعلومات عن مشكلة التحرش الجنسي ضد الأطفال وإيجاد نظام وطني للإحصاءات وللمراقبة كطريقة لقياس مدي انتشار التحرش الجنسي ضد الأطفال.

16- علي جميع الجهات المعنية (مثل: الحكومة والجامعات ومراكز البحوث والمجالس المعنية بالأطفال وبالأسرة) زيادة عدد الأبحاث العلمية التي تهتم بدراسة مشكلة التحرش الجنسي ضد الأطفال من مختلف الجوانب النفسية والاجتماعية والثقافية والتعليمية والصحية الاقتصادية والقانونية، بهدف دراسة وتشخيص المشكلة من حيث حجم وخصائص وأشكال وأطراف وأسباب ونتائج المشكلة والحلول المقترحة، بما يساهم في فهم ما الذي يجري في الواقع وفي التوصل إلي حلول جيدة لمنع المشكلة والمواجهة السليمة لها.

17- يجب إتاحة فرص حقيقية وكاملة لأن يكون الأطفال قادرين علي التعبير عن آرائهم، ويجب الإنصات لهم بشكل فاعل واحترام آرائهم عند التفكير في السبل المناسبة للوقاية من التحرش الجنسي والتعامل معه.

مراجع البحث:

أولا: المراجع العربية:

1- أحمد زكي بدوي: **معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية** (بيروت: مكتبة كنعان للنشر، 1982).

2- إيمان السيد: **التحرش الجنسي بالأطفال** (دبي: دار القلم للنشر والتوزيع، 2005).

3- الإمارات العربية المتحدة: **قانون الطفل لسنة 2012** (الإمارات العربية المتحدة: 2012).

4- الأمم المتحدة: **التقرير العالمي بشأن العنف ضد الأطفال** (القاهرة: المجلس القومي للطفولة والأمومة، 2007).

5- المجلس العربي للطفولة والتنمية: **الدليل التدريبي في حماية الأطفال من العنف** (القاهرة: المجلس العربي للطفولة والتنمية، 2008).

6- أمينة كاظم: (أثر المربيات الأجنبيات على التنشئة الاجتماعية للأطفال)، **مجلة شئون اجتماعية**، جمعية الاجتماعيين ،السنة 10، العدد 37، الشارقة:1993.

7- رشا محمد حسن: **غيوم في سماء مصر ، التحرش الجنسي من المعاكسات الكلامية حتي الاغتصاب** (القاهرة: المركز المصري لحقوق المرأة، 2008).

8- سارة جامبل: **النسوية وما بعد النسوية**، ترجمة احمد الشامي (القاهرة: المجلس الأعلي للثقافة، 2002).

9- سمر عبده: **العنف والاعتداء على الأطفال** (بيروت: دار الشروق للنشر والتوزيع، 2005).

10- سلطانة عثمان يوسف: (العنف والعدوان)، **مجلة الأمن**، القيادة العامة لشرطة دبي، العدد 424، دبي: مايو2010م.

11- شهلا المنوفي: **التحرش، السرطان الاجتماعي** (القاهرة: المركز المصري لحقوق المرأة، 2007).

12- شيماء طوسون عبد الرحيم: **برنامج مقترح للممارسة العامة في الخدمة الاجتماعية لمواجهة مشكلة التحرش الجنسي لدى طلاب المدارس الثانوية الفنية** (القاهرة: كلية الخدمة الاجتماعية، جامعة حلوان، رسالة ماجستير، غير منشورة، 2010).

13- عبد الرحمن محمد العيسوي: **سبل مكافحة الجريمة** (القاهرة: دار الفكر العربي، 2006) .

14- عبد السلام عبد الغفار وآخرون : **مظاهر إساءه معاملة الطفل في المجتمع المصري** (القاهرة: جامعة عين شمس، مركز الارشاد النفسي، 1997).

15- عبد الفتاح الفنجري: **العدوان لدى الأطفال دراسة مقارنة لمظاهرة بين الريف والحضر** (القاهرة: جامعة عين شمس، معهد الدراسات العليا للطفولة، رسالة ماجستير، غير منشورة، 1987).

16- عبود سراج: **علم الإجرام وعلم العقاب** (الكويت: ذات السلاسل للنشر, 1981م).

17- عزت عزيز عبده خليل: (الاعتداءات على الأطفال) ، **مجلة الأمن**، القيادة العامة لشرطة دبي، العدد 417، دبي: أكتوبر 2009.

18- عزه كريم: **السلوك الايذائي للوالدين والحماية القانونية للأبناء** (القاهرة: المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، 1993).

19- علاء الدين كفافي: (دور الارشاد الاسري في مناهضة العنف ضد الاطفال)، المجلس العربي للطفولة والتنمية، **مجلة خطوة**، العدد 28، مايو 2008.

20- فاتن عبد الرحمن الطنباري: **التحرش الجنسي وتأثيره على الأطفال** (القاهرة: معهد الدراسات العليا للطفولة، جامعة عين شمس، 2003).

21- فريد زهران وآخرون: **العنف ضد المرأة في مصر** (القاهرة: مركز المحروسة للنشر، 2007).

22- فيلبو غراماتيكا: **مبادئ الدفاع الاجتماعي**، ترجمة محمد الفاضل (دمشق: مطبعة جامعة دمشق، 1969).

23- قسم الإحصاء: **بيانات عن حالات التحرش الجنسي ضد الأطفال المواطنين** (دبي: إدارة الرقابة الجنائية، القيادة العامة لشرطة دبي،2009).

24- مجمع اللغة العربية: **المعجم الوجيز** (القاهرة : مجمع اللغة العربية ، 2000).

25- محمد بن أبي بكر عبد القادر الرازي: **مختار الصحاح** (بيروت: مكتبة لبنان ناشرون، 1995).

26- محمد علي قطب: **التحرش الجنسي** (القاهرة: ايتراك للنشر والتوزيع، 2008).

27- محمد عيسى السويدي: **أثر المربيات الأجنبيات على خصائص الأسرة في الإمارات** (دبي: وزارة الشئون الاجتماعية، ط2، 1995م.

28- محمد مرسى محمد مرسى: **دراسة عن التحرش الجنسي للأطفال**، علي شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت) تاريخ الدخول 12 أبريل 2014.

29- محمود علي محمود رضوان: **الإساءة الوالدية للأطفال** (القاهرة: كلية الخدمة الاجتماعية، جامعة حلوان، 2014).

30- محمود محمد أحمد صادق: (التحرش الجنسي بين الاختراق الثقافي والأمن الاجتماعي المفقود)، **المؤتمر العلمي السنوي لكلية الخدمة الاجتماعية**، جامعة الفيوم، الفيوم: مايو 2009م.

31- محمود وهيب السيد:(نظرة على جريمة التحرش الجنسي)، **مجلة الأمن العام**، العدد 197، السنة49، القاهرة: أبريل 2007.

32- مدحت محمد أبو النصر: **الدفاع الاجتماعي في مصر والإمارات** (دبي: وزارة العمل والشئون الاجتماعية، 1999).

33- مدحت محمد ابو النصر: **ظاهرة العنف في المجتمع، بحوث ودراسات** (الجيزة: الدار العالمية للنشر والتوزيع، 2008).

34- مدحت محمد أبو النصر: **فن ممارسة الخدمة الاجتماعية** (القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع، 2009).

35- مدحت محمد أبو النصر: (دور الاخصائيين الاجتماعيين في مواجهة مشكلة العنف ضد الطفل المعاق) ، **مؤتمر مواجهة مشكلة العنف ضد الطفل المعاق**، المجلس العربي للطفولة والتنمية، القاهرة: أكتوبر 2011.

36- مدحت محمد أبو النصر: **الندوة العلمية العنف الأسري الوقاية والعلاج**، وزارة التنمية الاجتماعية، سلطنة عمان، مسقط: سبتمبر 2012.

37- مدحت محمد أبو النصر: **سياسات الدفاع الاجتماعي في المجتمع المصري** (القاهرة: التعليم المفتوح، كلية الخدمة الاجتماعية، جامعة حلوان، 2014).

38- مدحت محمد أبو النصر: **جهود الدفاع الاجتماعي في مكافحة الانحراف والجريمة في المجتمع** (دبي: القيادة العامة لشرطة دبي، مركز دعم اتخاذ القرار، 2014).

39- مدحت محمد أبو النصر: **الدفاع الاجتماعي وجرائم العنف** (القاهرة: كلية الخدمة الاجتماعية ، جامعة حلوان، 2014).

40- مدحت محمد أبو النصر واخرون: **الممارسة العامة للخدمة الاجتماعية في مجال الاسرة والطفولة** (المنصورة: المكتبة العصرية، 2019).

41- مديحة أحمد حمدي وخالد كاظم أبو دوح: **الأبعاد الاجتماعية للتحرش الجنسي في الحياة اليومية** (القاهرة: مركز قضايا المرأة المصرية، 2002).

42- مصطفى العوجي: **دروس في العلم الجنائي** (بيروت: مؤسسة نوفل, الجزء الأول ، ط2، 1987).

43- منير البعلبكي: **المورد قاموس إنجليزي عربي** (بيروت ، دار العلم للملايين، 2020)

44- موزة أحمد راشد العبار: **التحرش الجنسي ضد الأطفال في الأسرة الإماراتية من قبل الخدم والأقارب، دراسة ميدانية على إمارة دبي** (دبي: جمعية توعية ورعاية الأحداث، 2014).

45- هاشم بحري : " الاعتداء الصامت على المرأة"، **نساء** ، نشرة غير دورية، المركز المصري لحقوق المرأة ، القاهرة : 2008 .

46- هبة عبدالعزيز : **التحرش الجنسي بالمرأة** (القاهرة : مكتبة مدبولي للنشر والتوزيع، 2009).

47- هناء حامد: (التحرش الجنسي في مصر)، **جريدة كل الوطن**، القاهرة: 2008.

48- وزارة الأوقاف: **التحرش الجنسي، أسبابه وعلاجه** (القاهرة: وزارة الأوقاف، 2009).

ثانياً: المراجع الأجنبية:

1- Asyan Sever : “Mainstream Neglect of Sexual Harassment as a Social Problem”, **Canadian Journal of Sociology**, Vol. 21, No. 2, 2010.

2- Currie C. & et al.: **Health Behaviour in School – Aged Children Study** (Geneva: World Health Organization, 2004).

3- H.P. Bowker: **Education For Primary Prevention in Social Work** (N.Y.: Council on Social Work Education, 1983) .

4- H.P. Fairchild: **Dictionary of Sociology** (U.S.A.: Vision Press, 2000).

5- J.Shneider (edr.) : **The Victim in International Perspectives** (Berlin : De Gruylh , 1982).

6- L. Jason, R. Hess and R. Felner : **Prevention, Toward a Multidisciplinary Approach** (N.Y.: The Haworth Press Inc., 1987) .

7- M.S. Sabnis: "Social Defense and the Community- Problems and Prospects ", **Social Defense Journal** , Vol. 12, No. 45, July 1976

8- Martin Bloom: "Prevention", **Encyclopedia of Social Work**, silver Spring, Maryland: N.A.S.W., Vol. 2, 18 th. ed. 1987.

9- Michael D.Vhay : " The Harms of Asking : Towards a Comprehensive Treatment of Sexual Harassment" , **The University of Chicago Law Review** , Vol. 55 , No. 1 , Winter 1988.

10- N.J. Smith : **Formulating Goals and Problems (Itasca, ill**.: F.E. Peacock, 2001).

11- Perlman & Arnold Gurin: **Community Organization and Social Planning** (N. Y.: John Willy & Sons, Inc., 1977).

12- R.I.Mawby & S. Walklate : **Critical Victimology** (London : SAGE Publications , 1994) .

13- **Random House Dictionary** : USA , 2020.

14- Rosalie Ambrosino & et al.: **Social Work and Social Welfare** (Australia: Brooks Cole, 4th. ed., 2001).

15- Vincent N. Parrillo : **Contemporary Social Problems** (Boston: Allyn & Bacon, 2002).

16- **Webster Dictionary** : USA , Merriam , 2020.

المجلة الدولية للبحوث و الدراسات

(IJS)

International Journal of Research and Studies

تصدرها أكاديمية
رواد التميز للتدريب
والاستشارات والتنمية البشرية

(IJS)